

ما لا يقل عن 793 برميلاً متفجراً ألقاها
طيران النظام السوري في آذار 2018

بينها 712 برميلاً متفجراً على الغوطة الشرقية

SNHR

SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

الأربعاء 11 نيسان 2018

المحتوى:

- أولاً: مقدمة ومنهجية.
- ثانياً: ملخص آذار.
- ثالثاً: ملخص تنفيذي.
- رابعاً: تفاصيل التقرير.
- خامساً: ملحقات ومرفقات.
- سادساً: الاستنتاجات والتوصيات.

أولاً: مقدمة ومنهجية:

استخدم النظام السوري في إطار حربه الشاملة ضد المناطق التي ثارت على حكمه أسلحة ارتجالية زهيدة التكلفة كبيرة التأثير؛ بهدف إيقاع أكبر عدد من الضحايا وتدمير واسع للمراكز الحيوية المدنية، وكان سلاح البراميل المتفجرة أحد أكثر الأسلحة الارتجالية استخداماً منذ آذار/ 2011، ويعود أول هجوم موثق بهذا السلاح حسب أرشيف الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى تاريخ 18/ تموز/ 2012 في مدينة داعل شمال محافظة درعا، الذي تسبب في مقتل 5 مدنياً، بينهم 1 طفلة، و3 سيدات وإصابة نحو 8 آخرين.

مجلس الأمن الدولي تأخّر قرابة عام ونصف العام حتى استصدر القرار رقم 2139 في 22/ شباط/ 2014، الذي أدان فيه استخدام البراميل المتفجرة، وذكرها بالاسم، "يجب التوقف الفوري عن كافة الهجمات على المدنيين، ووضع حد للاستخدام العشوائي عديم التمييز للأسلحة في المناطق المأهولة، بما في ذلك القصف المدفعي والجوي، مثل استخدام البراميل المتفجرة"، إلا أنّ قوات النظام السوري حتى لحظة إعداد هذا التقرير لا تزال تُمطر سماء المناطق الخارجة عن سيطرتها يومياً بعشرات البراميل المتفجرة.



snhr



info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

1

في 31/ تشرين الأول/ 2015 أي بعد تدخل القوات الروسية في سوريا بقرابة شهر أعلنَ السّفير الروسي السّابق في الأمم المتحدة ”فيتالي تشوركين“ أنّ النظام السوري سيتوقف عن القصف بالبراميل المتفجرة؛ إثر دعوات مُتكررة من موسكو لتجنّب سقوط ضحايا مدنيين، لكنّ ما وثّقناه في العامين الماضيين يُثبت استمرار النّظام السوري في تعمّد استخدام هذه الأسلحة العشوائية، حيث وثّقنا منذ بداية التّدخل الروسي في 30/ أيلول/ 2015 حتى لحظة إعداد هذا التقرير ما لا يقل عن 24603 برميلاً مُتفجراً ألقتها طيران النّظام السوري، أي بمعدل 27 برميلاً متفجراً يومياً.

البرميل المتفجر سلاح روسي المنشأ يمتاز بقوته التدميرية الهائلة، ذو تقنية ونظام عمل بدائي غير معقد، ونظراً لانخفاض كلفته عمل النظام السوري على تصنيعه بشكل بدائي في معامل خاصة به موجودة في معظمها داخل المطارات العسكرية والمدنيّة، ومعامل الدفاع، وتعتمد فكرة تصنيعه على ملئ اسطوانات وحاويات، وأحياناً خزانات مياه بمواد متفجرة وتُضاف إليها قطع معدنية لتصبح شظايا، تعتمد آلية انفجار البرميل المتفجّر إما على إشعال فتيل أو على ضغط صاعق ميكانيكي. لا يتوقف أثر هذه السلاح عند قتل المدنيين فقط، بل فيما يُحدثه أيضاً من تدمير، وبالتالي تشريد وإرهاب لأهالي المنطقة المستهدفة، يعتمد إلقاء البرميل المتفجر على مبدأ السقوط الحر، وهو بهذا الأسلوب البدائي الهمجي يرقى إلى جريمة حرب، فبالإمكان اعتبار كل برميل متفجر هو بمثابة جريمة حرب.

وقد وثّقنا في بعض الحالات استخدام قوات النّظام السوري براميل متفجرة تحوي غازات سامة، ويُعتبر ذلك خرقاً لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية“ التي صادقت عليها الحكومة السورية في أيلول/ 2013، التي تقتضي بعدم استخدام الغازات السامة وتدميرها، ولجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبشكل خاص 2118، و2209، و2235، كما سجّلنا إضافة موادّ حارقة نعتقد أنّها ”النابالم“ إلى بعض البراميل المتفجرة؛ ما تسبّب بحرائق كبيرة بعد تنفيذ الهجوم. استعرضنا في تقرير بعنوان ”النظام السوري ألقى على سوريا قرابة 70000 برميل متفجر“ حصيلة البراميل المتفجرة التي ألقتها النظام السوري منذ أول استخدام لها في تموز 2012 وما نجم عنها من انتهاكات.

المنهجية:

نرصد في هذا التقرير حصيلة البراميل المتفجرة التي سقطت على المحافظات السورية وما خلفه ذلك من ضحايا في آذار، وإن كنا نؤكد أنّ كل هذا يبقى الحد الأدنى؛ نظراً للصعوبات المتنوعة التي تواجه فريقنا. استندَ التقرير أولاً على عمليات التوثيق والرّصد والمتابعة اليومية التي يقوم بها فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل روتيني مستمر، وثانياً على روايات لناجين وشهود عيان ونشطاء إعلاميين محليين تحدّثنا معهم عبر الهاتف أو عبر وسائل



التواصل الاجتماعي، كما فُمنّا بتحليل عدد كبير من المقاطع المصوّرة والصور التي نُشرت عبر الإنترنت، أو التي أرسلها لنا نشطاء محليون عبر البريد الإلكتروني أو برنامج السكايب أو عبر منصّات التواصل الاجتماعي، نحفظ بنسخٍ من جميع المقاطع المصوّرة والصور المذكورة في هذا التقرير ضمن قاعدة بيانات إلكترونية سرّية، ونسخ احتياطية على أقراصٍ صلبة، ولمزيد من التفاصيل نرجو الاطلاع على [منهجية](#) عملنا العامة.

جميع الهجمات الواردة في هذا التقرير قام بها النظام السوري حيث لم يثبت لدينا استخدام أي طرف آخر (القوات الروسية وقوات التحالف الدولي) لهذا السلاح على الأراضي السورية رغم امتلاكهم سلاح الطيران. معظم الهجمات التي وثّقناها أثبتت التّحقيقات فيها أنّ المناطق المستهدفة كانت عبارة عن مناطق مدنيّة لا يوجد فيها أية مراكز عسكرية أو مخازن أسلحة في أثناء الهجوم أو حتى قبله. حيث لم يميّز النظام السوري لدى استخدامه هذا السلاح العشوائي بين المدنيين والمقاتلين، ولكن من الضروري أن نُشير إلى أنّ بعض الحوادث التي استخدمت فيها البراميل المتفجرة قد لا تُشكّل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، لكنّها تضمّنت أضرار جانبية، فنحن نقوم بتسجيلها وأرشفتها من أجل معرفة ما حدث تاريخياً، وحفاظاً عليها كسجلٍ وطني، لكننا لانصفُها بأنّها ترقى إلى جرائم.

ثانياً: ملخص آذار:

استمرّت قوات النظام السوري للشهر الثاني على التوالي في استخدامها المكثّف لسلاح البراميل المتفجرة العشوائي في الغوطة الشرقية بريف دمشق ضمن سياستها المعهودة لإجبار أهالي المنطقة على القبول بالتهجير القسري، وقد سجّلنا في نهاية آذار سيطرة قوات النظام السوري على قرابة 80% من مساحة الغوطة الشرقية وتهجير أهلها قسراً. تصدّرت الغوطة الشرقية بقية المناطق بـ 712 برميلاً متفجراً تلقّتها في آذار، ولم يكتفِ النظام السوري باستخدام سلاح البراميل المتفجرة التقليدية، حيث وثّقنا استخدامه برميلاً متفجراً محملاً بغاز سام في بلدة حمورية في 5/ آذار؛ تسبّب في إصابة 25 مدنياً بينهم 2 من متطوعي الدفاع المدني بأعراض ضيق تنفّس، وقد أصدرنا [تقريراً](#) يوثّق الحادثة.

ثالثاً: الملخص التنفيذي:

ألف: حصيلة البراميل المتفجرة منذ بداية عام 2018:


وثّقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ مطلع عام 2018 حتى نيسان من العام ذاته 1627 برميلاً متفجراً ألقاها طيران النظام السوري. تتوزع الحصيلة الإجمالية للبراميل المتفجرة شهرياً على النحو التالي:



snhr info@sn4hr.org


www.sn4hr.org

3



باء: حصيلة البراميل المتفجرة في آذار:

عبر عمليات المراقبة والتوثيق اليومية، تمكّن فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان من تسجيل ما لا يقل عن 793 برميلاً متفجراً ألقاها الطيران التابع لقوات النظام السوري في آذار / 2018. توزّعت على المحافظات على النحو التالي:



تسببت تلك البراميل المتفجرة في مقتل 55 مدنياً، بينهم 12 طفلاً، و21 سيدة (أنثى بالغة)، بحسب فريق توثيق الضحايا في الشبكة السورية لحقوق الإنسان، توزَّعوا على المحافظات على النحو التالي: ريف دمشق (الغوطة الشرقية): 53 مدنياً، بينهم 12 طفلاً، و21 سيدة. إدلب: 2 مدنياً.

ثانياً: حوادث الاعتداء على المراكز الحيوية المدنيَّة بالبراميل المتفجرة:

لن نتمكَّن من تسجيل جميع أشكال الدمار الذي تُسبِّبه البراميل المتفجرة لأنها كثيرة جداً ويصعب إحصاؤها؛ نظراً للحجم الهائل في استخدام البراميل المتفجرة، ولهذا يتم التركيز على الأعيان المشمولة بالرعاية، وعلى المراكز الحيوية، كالأسواق والمدارس والمشافي ودور العبادة...

خلف إلقاء الطيران التابع لقوات النظام السوري البراميل المتفجرة في آذار تضرُّر ما لا يقل عن 13 مركزاً حيويًا مدنيًا، توزَّعت على النحو التالي:

المراكز الحيوية الدينية:

- المساجد: 4

المراكز الحيوية الطبية:

- المنشآت الطبية: 7

البنى التحتية:

- مراكز الدفاع المدني: 1

- الأفران: 1

رابعاً: تفاصيل التقرير:

ألف: أبرز ضحايا البراميل المتفجرة:

محافظة ريف دمشق:

الأحد 11/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على مدينة دوما في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى مقتل 30 مدنياً، بينهم 11 طفلاً، و7 سيدة. تخضع المدينة لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة.



الثلاثاء 13/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على المنطقة الواصلة بين مدينة سقبا وبلدة كفر بطنا في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما تسبب في مقتل 2 مدنياً. كانت المنطقة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة –تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير-.

محافظة إدلب:

الأربعاء 21/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على المنازل وسط مدينة جسر الشغور بريف محافظة إدلب الغربي؛ ما أدى إلى مقتل 1 مدنياً. تخضع المدينة لسيطرة مشتركة بين هيئة تحرير الشام والحزب الإسلامي التركستاني وقت الحادثة.

باء: أبرز حوادث الاعتداء على المراكز الحيوية المدنية بالبراميل المتفجرة:

المراكز الحيوية الدينية:

- المساجد:

الجمعة 9/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على مسجد الخولاني في بلدة حمورية في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى إصابة بناء المسجد ومواد إكسائه وأثاثه بأضرار مادية كبيرة وخروجه عن الخدمة. كانت البلدة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة –تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير-.

الإثنين 19/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري برميلاً متفجراً على مسجد المحمود وسط مدينة دوما في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما تسبب بمجزرة، إضافة إلى دمار كبير في بناء المسجد وإصابة أثاثه بأضرار مادية كبيرة، ننوّه إلى أنّ بمو المسجد حوّل الأهالي إلى ملجأ يهتمون به نتيجة الحملة العسكرية الشرسة التي كانت تشهدها الغوطة الشرقية. تخضع المدينة لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة.





دمار إثر قصف قوات النظام السوري مسجد الحمود وسط مدينة دوما/ ريف دمشق 2018 /3 /19

المراكز الحيوية الطبية:

– المنشآت الطبية (المستشفيات – المستوصفات – النقاط الطبية – المشافي الميدانية):

الجمعة 9/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة قرب مشفى الغوطة الإسلامي، المعروف بمشفى القدس، في بلدة حمورية في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى إصابة بناء المشفى بأضرار مادية كبيرة، وخروجه عن الخدمة. كانت البلدة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة –تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير–.

الأربعاء 14/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة قرب مشفى سقبا الجراحي، المعروف بمشفى 102، في مدينة سقبا في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى دمار جزئي في بناء المشفى، وخروجه عن الخدمة مؤقتاً. كانت المدينة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة –تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير–.

الأربعاء 14/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة قرب مشفى الزهراء للأمومة، في مدينة سقبا في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى دمار جزئي في بناء المشفى، وخروجه عن الخدمة مؤقتاً. كانت المدينة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة –تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير–.



البنى التحتية:

- الأفران:

الجمعة 9/ آذار/ 2018 ألقى الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على فرن عرابي للخبز في بلدة حمورية في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق؛ ما أدى إلى إصابة بناء الفرن ومعداته بأضرار مادية كبيرة وخروجه عن الخدمة. كانت البلدة خاضعةً لسيطرة فصائل في المعارضة المسلحة وقت الحادثة -تخضع لسيطرة قوات النظام السوري لحظة إعداد التقرير-.

خامساً: الملحقات والمرفقات:

مقطع مصوّر يُظهر الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري في سماء مدينة دوما في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، وما خلفه البرميل المتفجر الذي ألقاه من دمار، الأحد 4/ آذار/ 2018

مقطع مصوّر يُظهر الدمار الناتج عن إلقاء الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على الأحياء السكنية في مدينة جسر الشغور بريف محافظة إدلب الغربي، السبت 10/ آذار/ 2018

صورة تُظهر الدمار الناتج عن إلقاء الطيران المروحي التابع لقوات النظام السوري براميل متفجرة عدة على المنازل في مدينة جسر الشغور بريف محافظة إدلب الغربي، الأربعاء 21/ آذار/ 2018

سادساً: الاستنتاجات والتوصيات:

- خرقت الحكومة السورية بشكل لا يقبل التشكيك قرارى مجلس الأمن رقم 2139 و2254، واستخدمت البراميل المتفجرة على نحو منهجي وواسع النطاق، وأيضاً انتهكت عبر جريمة القتل العمد المادتين السابعة والثامنة من قانون روما الأساسي على نحو منهجي وواسع النطاق ما يُشكل جرائم ضد الإنسانية.
- تؤكد الشبكة السورية لحقوق الإنسان على أنّ القصف بالبراميل المتفجرة هو قصف عشوائي استهدف أفراداً مدنيين عُزّل، وتسبب بصورة عرضية في حدوث خسائر طالت أرواح المدنيين أو إلحاق إصابات بهم أو في إلحاق الضرر الكبير بالأعيان المدنية. وهناك مؤشرات قوية جداً تحمل على الاعتقاد أنّ الضرر كان مفرطاً جداً إذا ما قورن بالفائدة العسكرية المرجوة.
- انتهكت قوات النظام السوري أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحمي الحق في الحياة. إضافة إلى أنها ارتكبت في ظلّ نزاع مسلح غير دولي فهي ترقى إلى جريمة حرب، وقد توفرت فيها الأركان كافة.



- انتهك النظام السوري عبر استخدامه البراميل المحملة بالغازات السامة قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي، الذي يحظر استخدام الأسلحة الكيميائية مهما كانت الظروف، وثانياً خرق بما لا يقبل الشكّ ”اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية“ التي صادقت عليها الحكومة السورية في أيلول/ 2013، التي تقتضي بعدم استخدام الغازات السامة وتدميرها، وثالثاً جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبشكل خاص 2118، و2209، و2235، كما أن استخدام الأسلحة الكيميائية يُشكل جريمة حرب وفقاً لميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- استخدمت قوات النظام السوري براميل متفجرة محملة بمواد حارقة ضدّ أحياء سكنية مأهولة بالمدنيين، ولم تتخذ هذه القوات أية احتياطات تُذكر للتقليل من الضّرر اللاحق بالمدنيين والمنشآت والمباني المدنيّة، بل على العكس من ذلك، لقد تم استخدامه دون مبرر عسكري من وجهة نظرنا، فلم يتبعه أيُّ تقدّم بريّ، ولم يرد في هذه الهجمات تدمير أو تخريب لأيّ خندق أو منشأة عسكرية.
- إنّ حجم القصف المنهجي الواسع والمتكرر، ومستوى القوة المفرطة المستخدمة فيه، والطابع العشوائي للقصف والطبيعة المنسقة للهجمات لا يمكن أن يكون ذلك إلا بتوجيهات عليا وهي سياسة دولة.
- إنّ قوات النظام السوري بأشكالها وقادتها كافة متورطة في ارتكاب جرائم ضدّ الإنسانية وجرائم حرب بحقّ الشّعب السوري، وكل من يُقدّم لها العون المادي والسياسي والعسكري، - كالحكومة الروسية والإيرانية وحزب الله اللبناني وغيرهم، وأيضاً شركات توريد الأسلحة- يُعتبر شريكاً في تلك الجرائم، ويكون عرضة للملاحقة الجنائية.

التوصيات:

إلى مجلس الأمن الدولي:

- يتوجب على مجلس الأمن أن يضمن التّنفيذ الجديّ للقرارات الصادرة عنه، لقد تحولت قراراته إلى مجرد حبر على ورق، وبالتالي فقدّ كامل مصداقيته ومشروعية وجوده.
- على الدول الأربع الدائمة العضوية الضغط على الحكومة الروسية لوقف دعمها للنظام السوري الذي يستخدم الأسلحة الكيميائية والبراميل المتفجرة، وكشف تورطها في هذا الصّدّد.
- فرض حظر أسلحة على الحكومة السورية، وملاحقة جميع من يقوم بعمليات تزويدها بالمال والسلاح، نظراً لخطر استخدام هذه الأسلحة في جرائم وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.
- مجلس الأمن في الحالة السورية هو المخوّل بإحالة المسألة إلى المحكمة الجنائية الدولية، إلّا أنه يُعرقل ذلك بدلاً من أن يُقدّم كلّ التسهيلات ويقوم بفرض السّلم والأمان، يجب ومنذ الآن البدء بمقاضاة كل من ثبت تورطه في ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضدّ الإنسانية.



إلى الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية:

دعم الآلية الدولية المحايدة المنشأة بقرار الجمعية العامة رقم 71/248 الصادر في 21/ كانون الأول/ 2016 وفتح محاكم الدول المحلية التي لديها مبدأ الولاية القضائية العالمية، وملاحقة جرائم الحرب المرتكبة في سوريا.

إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

على المفوضية السامية أن تُقدم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان وغيره من هيئات الأمم المتحدة عن الحوادث الواردة في هذا التقرير، وغيرها من الحوادث الموثقة في تقاريرنا السابقة ومحاوله تنفيذ التوصيات الواردة في هذا التقرير.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة COI:

فتح تحقيقات في الحالات الواردة في هذا التقرير والتقارير السابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتفاصيل.

إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة IIIM:

النظر في الحوادث الواردة في هذا التقرير والتقارير السابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتفاصيل.

إلى المجتمع الدولي:

- في ظلّ انقسام مجلس الأمن وشلله الكامل، يتوجب التحرك على المستوى الوطني والإقليمي لإقامة تحالفات لدعم الشعب السوري، ويتجلى ذلك في حمايته من عمليات القتل اليومي والسعي إلى ممارسة الولاية القضائية العالمية بشأن هذه الجرائم أمام المحاكم الوطنية، في محاكمات عادلة لجميع الأشخاص المتورطين.
- الضغط على الحكومة السورية للانضمام الى البروتوكول الثالث بشأن الأسلحة التقليدية والضغط عليها للامتناع لقيود البروتوكول.
- دعت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مراراً وتكراراً في عشرات الدراسات والتقارير وباعتبارها عضو في "التحالف الدولي من أجل تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية (ICRtoP)"، إلى تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية (R2P)، وقد تم استنفاد الخطوات السياسية عبر اتفاقية الجامعة العربية ثم خطة السيد كوفي عنان وما جاء بعدها من بيانات لوقف الأعمال العدائية واتفاقات أستانة، وبالتالي لا بدّ بعد تلك المدة من اللجوء إلى الفصل السابع وتطبيق مبدأ مسؤولية الحماية، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومازال مجلس الأمن يعرقل حماية المدنيين في سوريا.



- تجديد الضغط على مجلس الأمن بهدف إحالة الملف في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.
- السّعي من أجل إحقاق العدالة والمحاسبة في سوريا عبر الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان، واستخدام مبدأ الولاية القضائية العالمية.

شكر وتقدير

كل الشُّكر والتقدير لعائلات الضحايا وأقربائهم وأصدقائهم، وللنشطاء المحليين والإعلاميين، الذين ساهمت مساعدتهم بخروج التقرير على هذا المستوى.




snhr



info@sn4hr.org

www.sn4hr.org



@snhr



Info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

